

رقم القرار ٤٠٠٤٥٤٣٠٠٠٠١٨٦٠

تاريخ القرار ١٤٤٣ / ١١ / ٢٤

اليوم الخميس ١٠:٣١



المملكة العربية السعودية

وزارة العدل

محكمة التنفيذ ببريدة

دائرة التنفيذ السابعة

قرار قضائي

تاريخ الطلب ١٤٤٠ / ٨ / ١٤

رقم الطلب ٤٠٠١١٨٨٧٤٤

طالب التنفيذ

الاسم بريكان بن عثمان بن ابراهيم البريكان
الجنسية سعودي
رقم الهوية ١٠٦٢٩٣٦٨٥٩
نوع الهوية هوية وطنية

المنفذ ضده

الاسم عبدالرحمن ابراهيم عثمان البريكان
الجنسية سعودي
رقم الهوية ١٠٤٩٣٣٤٩٨٠
نوع الهوية هوية وطنية

بيانات السند التنفيذي

التصنيف مالي
الرقم ٥ / ١٠٥
النوع احكام وقرارات - حكم / قرار / أمر صادر من المحكمة

المصدر المحكمة العامة بعنيزة
التاريخ ١٤٢١ / ١٢ / ١٦
المذيل بختم التنفيذ رقم ٤٠١١٨٨٧٤٤

المبلغ المطالب به ٠,٠٠٠٠٠٠٠
ريال سعودي

تفاصيل القرار

الحمد لله وحده وبعد

فاشارة إلى السند التنفيذي الموضح أعلاه

المتضمن المتضمن: الحكم ببيع المزارع المملوكة بالصك رقم (١٧٠) وتاريخ ١٣٨٥ / ٦ / ٧هـ والصك رقم (٤٥ / ٣) وتاريخ ١٤١١ / ١٠ / ٢٤هـ
المحدث بالصك رقم (٧٦١٥٠٢٠٠٤٦٢٤) وتاريخ ١٤٤٢ / ١١ / ٣هـ والصك رقم (٣٣ / ٥) وتاريخ ١٤١١ / ٩ / ٢٢هـ والصك رقم (٦٤٧ / ج)
وتاريخ ١٤٠٣ / ٨ / ٢٥هـ المحدث بالصك رقم (٣٦١٥٠٧٠٠٥٩٣٩) وتاريخ ١٤٤٢ / ٧ / ١١هـ والصك رقم (١١١ / ١) وتاريخ ١٤٠٣ / ٢ / ٩هـ

القاضي

صالح علي صالح المحمود



رقم القرار ٤٠٠٤٥٤٣...١٨٦٠

تاريخ القرار ١٤٤٣ / ١١ / ٢٤

اليوم الخميس ١٠:٣١



المملكة العربية السعودية

وزارة العدل

محكمة التنفيذ ببريدة

دائرة التنفيذ السابعة

قرار قضائي

بالمزاد العلني بعد الإعلان عنها بالصحف واللوحات المحلية داخل محافظة عنيزة ورصد مبلغ كل مزرعة لوحدها وتسديد القروض التي للبنك الزراعي وصندوق التنمية العقارية من مبلغ المزارع عن طريق المحكمة حيث يتم البيع على أن المزارع والفلة خاليتين من الرهن .

ونظرا

واستنادا إلى

المادة التاسعة والأربعين والمادة الخمسين والمادة الحادية والخمسون والمادة الثانية والخمسون والمادة الثالثة والخمسون والرابعة والخمسون من نظام التنفيذ ولأئحته التنفيذية والتعميم القضائي رقم (١٣ / ت / ٨١٧٩) في ١٦ / ١١ / ١٤٤١هـ المبني على قرار معالي وزير العدل رقم (٨٤٥٠) وتاريخ ١٠ / ١١ / ١٤٤١هـ القاضي بإسناد أعمال التنفيذ والتصفيح إلى مركز الإسناد والتصفيح وفق الشروط والضوابط والأجور المحددة.

فقد أمرت ب

إسناد أعمال التنفيذ والتصفيح إلى مركز الإسناد والتصفيح وفق الشروط والضوابط والأجور المحددة التالية أولاً: إسناد البيع والإشراف عليه لمركز الإسناد والتصفيح، ثانياً الأمر ببيع العقارات المملوكة بالصك رقم (١٧٠) وتاريخ ١٣٨٥ / ٦ / ٧هـ والصك رقم (٤٥ / ٣) وتاريخ ٢٤ / ١٠ / ١٤١١هـ المحدث بالصك رقم (٧٦١٥٠٢٠٠٤٦٢٤) وتاريخ ١٤٤٢ / ١١ / ٣هـ والصك رقم (٣٣ / ٥) وتاريخ ١٤١١ / ٩ / ٢٢هـ والصك رقم (٦٤٧ / ج) وتاريخ ٢٥ / ٨ / ١٤٠٢هـ المحدث بالصك رقم (٣٦١٥٠٧٠٠٥٩٣٩) وتاريخ ١٤٤٢ / ٧ / ١١هـ والصك رقم (١ / ١١١) وتاريخ ١٤٠٣ / ٢ / ٩هـ بالمزاد العلني بعد الإعلان عنها بالصحف واللوحات المحلية داخل محافظة عنيزة ورصد مبلغ كل مزرعة لوحدها وتسديد القروض التي للبنك الزراعي وصندوق التنمية العقارية من مبلغ المزارع عن طريق المحكمة حيث يتم البيع على أن المزارع والفلة خاليتين من الرهن، ثالثاً: تفويض مركز الإسناد والتصفيح بتحديث الصكوك، واستخراج بدل فاقد، وإنهاء الإجراءات والتثمين (مع صلاحية توكيل الغير)، رابعاً: تزويد مركز الإسناد والتصفيح بنسخه إلكترونية مع القرار القضائي وصكوك العقارات، خامساً: إصدار قرار بترسيه البيع بناءً على محضر البيع (الترسية) المعد من قبل مركز الإسناد والتصفيح، سادساً: تفويض مركز الإسناد والتصفيح بالإفراغ للمشتري الجديد وإنهاء كافة إجراءات نقل الملكية لدى الجهة المختصة، سابعاً: تحديد أجره البيع والتصفيح ب ٣,٥٪ من حصيلة البيع، وبالله التوفيق، وتفويض مركز الإسناد والتصفيح بتحديث الصكوك واستخراج بدل فاقد وإنهاء الإجراءات والتثمين مع صلاحية توكيل الغير والإفراغ للمشتري الجديد وإنهاء كافة نقل إجراءات الملكية لدى الجهة المختصة وتحديد أجره البيع والتصفيح ب ٣,٥٪ من حصيلة البيع

القاضي

صالح علي صالح المحمود

